

اللباب في علل البناء والإعراب

الفائدة ذكرت المفعولين لتبيِّن الشيء المظنون والذي أسند إليه المظنون ولا يجوز الاقتصارُ على أحدهما لأن المفعول الأول إن اقتضت عليه لم يعرف المقصود بهذه الأفعال وإن اقتضت على الثاني لم يعلم إلى من أسند .
فصل .

وحكم المفعول الثاني حكم الخبر في كونه مفرداًً وجملةً وظرفاً وفي لزوم العائد على المفعول الأوَّل من المفعول الثاني على حسب ذلك في الخبر لأنَّه خير في الأصل .
فصل .

وإذا تقدَّمت هذه الأفعال نصبت المفعولين لفظاً أو تقديرًا فاللفظ كقولك طننت زيدا قائماً والتقدير في ثلاثة مواضع .

أحدُها أن يكون المبتدأ والخبر مفسَّراًً لضمير الشأن كقولك طننته زيد منطلق طننت أي الشأن والأمر فالجملة بعده في موضع نصب لوقوعها موقع المفعول الثاني كما كان ذلك خبر في خبر (كان)